

رئيس الهيئة

٩٣٧
قرار رقم (٢٠٢٢) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٦/١٢/٢٠٢٢

بشأن اعتماد تعديل لائحة النظام الأساسي لصندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الصرف الصحي بالإسكندرية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون صناديق التأمين الخاصة ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٣٤٧) لسنة ١٩٩٤ بقبول تسجيل صندوق التأمين الخاص للعاملين بالهيئة العامة للصرف الصحي بالإسكندرية برقم (٥٤٧).

وعلى قرار الهيئة المصرية للرقابة على التأمين رقم (٦٣) لسنة ٢٠٠٦ بتعديل اسم الصندوق ليصبح (صندوق التأمين الخاص للعاملين بشركة الصرف الصحي بالإسكندرية).

وعلى لائحة النظام الأساسي للصندوق وتعديلاتها.

وعلى محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للصندوق المنعقدة في ٢٠٢٢/٦/١٨ بالموافقة على تعديل بعض مواد لائحة النظام الأساسي ابتداءً من ٢٠٢٢/٣/٢٣.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للإشراف والرقابة على صناديق التأمين الخاصة بالهيئة المؤرخة ٢٠٢٢/١٢/٢١.

قرر

مادة (١) : يستبدل بنصوص المادة (٣/و) من الباب الأول (بيانات عامة) والبندين (د، هـ) من المادة (٤) من الباب الثاني (الاشتراكات وشروط العضوية) النصوص التالية:

الباب الأول : (بيانات عامة)

مادة (٣) : في تطبيق أحكام هذا النظام يقصد به :
و) أجر الاشتراك :

هو الأجر الأساسي الشهري وفقاً لجدول الأجر المرفقة بلائحة التوظيف بالجهة في ٢٠١٥/٦/٣٠ متضمناً العلاوات الخاصة التي تم إقرارها خلال السنوات (١٩٨٧ - ٢٠٠٩) ومضافاً إليه العلاوات الدورية وعلاوات الترقية والعلاوات التشجيعية بما لا يجاوز ٢% سنوياً على أن يتم تطبيق أول زيادة اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١ ولا يعتد بأي إضافات أخرى على هذا الأجر أياً كان سند إقرارها إلا بعد إعداد دراسة اكتوارية بفحص المركز المالي للصندوق واعتمادها من الهيئة.

الباب الثاني : (الاشتراكات وشروط العضوية)

مادة (٤) : شروط العضوية :
يشترط في العضو ما يلى :

د) الحد الأقصى لسن الانضمام للصندوق ٢١ عاماً ويجوز قبول أعضاء جدد تجاوزوا هذا السن بشرط سداد رسم عضوية وفقاً للجدول التالي :



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الجواجز

٤٦٠٧٦

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزه، مصر

الرقم البريدى : ١١٠

تليفون: +٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ فاكس: +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦

WWW.FRA.GOV.EG

رئيس الهيئة

رسم العضوية كملاطف لأجر الاشتراك في تاريخ الانضمام (بالشهر)	السن عند الانضمام (بالسنوات)
٠,٨٧	٢٢
١,١٠	٢٣
١,٣٤	٢٤
١,٥٩	٢٥
١,٨٥	٢٦
٢,١١	٢٧
٢,٣٧	٢٨
٢,٦٥	٢٩
٢,٩٣	٣٠
٣,٢١	٣١
٣,٤٩	٣٢
٣,٧٨	٣٣
٤,٠٦	٣٤
٤,٣٥	٣٥
٤,٦٣	٣٦
٤,٩٠	٣٧
٥,١٦	٣٨
٥,٤٢	٣٩
٥,٦٥	٤٠
٥,٨٧	٤١
٦,٠٧	٤٢
٦,٢٦	٤٣
٦,٥٤	٤٤
٦,٧٩	٤٥
٧,٠٠	٤٦
٧,١٨	٤٧
٧,٣١	٤٨
٧,٣٨	٤٩
٧,٣٩	٥٠
٧,٣١	٥١
٧,١٥	٥٢
٦,٨٨	٥٣
٦,٤٨	٥٤
٥,٩٤	٥٥
٥,٢٣	٥٦



٤٦٠٧٦



Building Bridges not Walls
نبني الجسور لا الجواجز

القرية الذكية، مبني ١٣٦، الجيزة، مصر

الرقم البريدي : ١١٠

+٢٠٢ ٣٥٣٤٥٣٥٠ +٢٠٢ ٣٥٣٧٠٠٣٦ فاكس :

WWW.FRA.GOV.EG

رئيس الهيئة

٤,٣١	٥٧
٣,١٧	٥٨
١,٧٤	٥٩

- يحسب السن عند الانضمام بالفرق بين تاريخ الميلاد وتاريخ الانضمام.
- تحسب كسور السن نسبياً.

- يجوز تقسيط رسم العضوية لمدة لا تتجاوز سنة بدون فوائد وفي حالة استحقاق العضو لأى مبلغ تأمين أو ميزة تأمينية قبل اكتمال سداد الأقساط يتم خصم جميع المستحقات للصندوق من العضو.

هـ) يجوز تحويل صفة العضوية من عضو غير مؤسس الى عضو مؤسس مقابل سداد رسم تحويل يسدد لمرة واحدة وفقاً للجدول التالي :

رسم التحويل لكل جنيه من أجر الاشتراك (بالجنيه)	السن عند تحويل الصفة
٠,٤٣	٢٠
٠,٨١	٢١
١,٢٠	٢٢
١,٦٣	٢٣
٢,٠٩	٢٤
٢,٥٨	٢٥
٣,١٠	٢٦
٣,٦٦	٢٧
٤,٢٦	٢٨
٤,٩١	٢٩
٥,٥٩	٣٠
٦,٣٣	٣١
٧,١١	٣٢
٧,٩٥	٣٣
٨,٨٥	٣٤
٩,٨٠	٣٥
١٠,٨٢	٣٦
١١,٩١	٣٧
١٣,٠٦	٣٨
١٤,٢٩	٣٩
١٥,٦٠	٤٠
١٦,٩٩	٤١
١٨,٤٦	٤٢
٢٠,٠٣	٤٣
٢١,٦٩	٤٤



٤٦٠٧٨



رئيس الهيئة

٢٣,٤٥	٤٥
٢٥,٣٣	٤٦
٢٧,٣٢	٤٧
٢٩,٤٣	٤٨
٣١,٦٨	٤٩
٣٤,٠٨	٥٠
٣٦,٦٣	٥١
٣٩,٣٦	٥٢
٤٢,٢٨	٥٣
٤٥,٤٠	٥٤
٤٨,٧٥	٥٥
٥٢,٣٦	٥٦
٥٦,٢٥	٥٧
٦٠,٤٦	٥٨
٦٥,٠٣	٥٩
٧٠,٠٠	٦٠

مادة (٢) : تسرى هذه التعديلات ابتداءً من التاريخ الذي قررته الجمعية العمومية للصندوق باجتماعها السالف الإشارة إليه.

مادة (٣) : ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ النشر، وعلى الجهات المعنية تنفيذه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد حماد
د. محمد فريد صالح



مي شرف/الصرف الصحي بالإسكندرية